

حول الاكتفاء بالفدية لمن افطرت فى رمضان بسبب الولادة والنفاس؟!/فتاوى على الهواء/الثلاثاء(2/3/1202)م)

صلاح الصاوي

سيدة تسأل عن ايام افطرتها في شهر رمضان بسبب النفاس والولادة هل يمكن ان تخرج فدية عن كل يوم والا تقضيها مرة واخرى؟
لان الفترة بعد الولادة سيكون هناك كرضاعة واكون غير قادر على القضاء - [00:00:00](#)

نقول لها يا امة الله الحامل والنفساء والمريض يلزمها القضاء عند زوال العذر. في الصحيح من اقوال اهل العلم لحديث انس ان الله وضع عن المسافر نصف الصلاة والصوم وعن الحبلى والمريض - [00:00:21](#)

حدیس صحیح فیه صحیح النسائی فجعل النبی صلی اللہ علیہ وسلم حکم الحامل والمريض کالمسافر والمريض یفطر ویقضی فکذلک الحامل والمريض حملوا المرضی یا سیدتی حکمہما حکم المريض اذا شق علیهمما الصوم شرع لهما الفطر - [00:00:42](#)
وعلیهمما القضاء عند القدرة علی ذلك کالمريض ذهب بعض اهل العلم الى انه یکفیهما الاطعام عن کل يوم. اطعام مسکین نصف ساعۃ من طعام. هذا قول مرجوح صواب ان علیهمما القضاء کالمسافر والمريض. لقول الله جل وعلا فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام - [00:01:03](#)

ان تراحت عن القضاء بغير عذر حتى ادركها رمضان اخر فلتلزمها بالاضافة الى القضاء فدية طعام مسکین عن کل يوم افطرت وجبة مشبعة او نصف ساعۃ من طعام او قيمة الوجبة نقودا عند من یجیزون اخراج القيمة - [00:01:28](#)